

بحار الأنوار

[239] والموالة من والى القوم، وفي القاموس الولي القرب والدنو والولي الاسم منه، والمحب والصديق والنصير، وولي الشئ وعليه ولاية وولاية أو هي المصدر، وبالكسر الخطة والامارة والسلطان، وتولاه اتخذه وليا، والامر تقلده، وإنه لبين الولاية والولية والتولي والولاء والولاية وتكسر، والقوم على ولاية واحدة وتكسر أي يد انتهى (1). قوله " ولم يكن فيهم من نصيب " أي لا يصل شئ من أعماله إلى الله ولا يقبلها، أو ليس هو من السعداء الذين هم حزب الله، بل هو من الاشقياء الذين هم حزب الشيطان، وحمل جميع ذلك على المبالغة وأنه ليس من خالص أولياء الله. ثم الظاهر أن هذه الحقوق بالنسبة إلى المؤمنين الكاملين أو الاخ الذي واخاه في الله، وإلا فرعاية جميع ذلك بالنسبة إلى جميع الشيعة حرج عظيم، بل ممتنع إلا أن يقال إن ذلك مقيد بالامكان بل السهولة، بحيث لا يضر بحاله. وبالجمله هذا أمر عظيم يشكل الاتيان به، والاطاعة فيه، إلا بتأييده سبحانه، قوله " إني عليك شفيق " أي خائف أن لا تعمل أو متعطف محب من أشفقت على الصغير أي حنوت وعطفت، ولذا لا أذكرها لك، لاني أخاف أن تضيع ولا تعتني بشأنه ولا تحفظه وتنساه، أو لا ترويه أولا تعمل به، فالفقرة الاتية مؤكدة، وعلى التقادير يدل على أن الجاهل معذور، ولا ريب فيه إن لم يكن له طريق إلى العلم. لكن يشكل توجيه عدم ذكره عليه السلام ذلك وإبطائه فيه للخوف من عدم عمله به، وتجويز مثل ذلك مشكل، وإن ورد مثل ذلك في بيان وجوب الغسل على النساء في احتلامهن حيث ورد النهي عن تعليمهن هذا الحكم، لئلا يتخذنه علة، مع أن ظاهر أكثر الايات والاخبار وجوب التعليم والهداية وإرشاد الضال، لاسيما بالنسبة إليهم عليهم السلام مع عدم خوف وتقية كما هو ظاهر هذا المقام، وقد قال تعالى " إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب فأولئك

بعد ما بيناه للناس في الكتاب فأولئك _____ (1) _____
القاموس ج 4 ص 401.